توظيف المصطلح في ردود ابن تيمية العقدية
مقاربة لسانية

د. إيهاب سعيد إبراهيم النجمي
جامعة قسطمونى، تركيا
البريد الإلكتروني: ihabalnagmy@gmail.com
معرف (أوركيد):0000-0001-8056-257X

جزء من رسالة دكتوراه الاستلام: ٢٤-٩-٢٠٢٤ القبول: ١٦-١٠-٢٠٢٤ النشر: ٣١-١٠-٢٠٢٤

الملخص:

يتناول هذا البحث توظيف قضية المصطلح والاصطلاح – بصفتها قضية لسانية- في حسم الخلافات العقدية، مع التركيز على منهج ابن تيمية -رحمه الله- في هذا المجال، ويوضح البحث أن وضوح المصطلح ودقته يعد ضابطًا أساسيًّا للعلوم، وأن الغموض فيه قد يؤدي إلى ضلالات فكرية.

وقد أولى ابن تيمية هذه القضية اهتمامًا بالغًا، فوضع ضوابط لاستخدام المصطلحات، أهمها الحاجة، وصحة المعنى، وقد وظّف ابن تيمية هذا المنهج في ردوده العقدية؛ حيث عمد إلى تفكيك المصطلحات المُجمَلة التي استخدمها مخالفوه، مثل الفلاسفة والمتكلمين، لنفي الصفات الإلهية، ومن أبرز الأمثلة التي حللها مصطلحات (المُرَكّب)، و(المنقسم)، و(الافتقار)؛ حيث بيّن دلالتها اللغوية الصحيحة وكشف كيف أن استخدام خصومه لها بمعانٍ اصطلاحية محدثة ومنفصلة عن أصلها اللغوي كان أساس حجتهم الباطلة في نفي الصفات.

الكلمات المفتاحية:

المصطلح، الاصطلاح، اللسانيات، الردود العقدية، ابن تيمية.

للاستشهاد/ Atif için / For Citation: النجمي، إيهاب سعيد إبراهيم. (٢٠٢٤). توظيف المصطلح في ردود ابن تيمية العقدية دراسة لسانية تحليلية. ضاد مجلة لسانيات العربية وآدابها. مج٥، ع١٠، ١٩٩- ٢١٣ https:// www.daadjournal.com/ /

* هذا البحث جزء من رسالة دكتوراه بعنوان: «الردود العقدية في كتب ابن تيمية دراسة في التوظيف اللغوي»، نوقشت في جامعة طنطا، سنة ٢٠١١م.

The Use of Terminology in Ibn Taymiyyah's Theological Refutations: A Linguistic Approach

Ihab Said Ibrahim Alnagmy
Assistant Professor, Katamonu University, Turkey
E-mail: ihabalnagmy@gmail.com
Orcid ID: 0000-0001-8056-257X

Thesis-Derived Article Received: 24.09.2024 Accepted: 16.10.2024 Published: 31.10.2024

Abstract:

This study investigates the role of terminology as a linguistic construct in resolving theological (ʿaqīdah) disputes, with a focus on the methodological framework developed by Ibn Taymiyyah. It argues that terminological clarity is essential for the coherence of scholarly disciplines, while ambiguity often leads to intellectual and doctrinal error. Ibn Taymiyyah formulated explicit criteria—most notably necessity and semantic validity—for evaluating the proper use of terms, and applied them systematically in his critiques of philosophers and speculative theologians (mutakallimūn). Through his analysis of terms such as al-murakkab (the composite), al-munqasim (the divisible), and al-iftiqār (dependence), he demonstrated their correct linguistic meanings and exposed how his opponents' adoption of novel, technical definitions detached from their original usage formed the basis of their arguments for negating the divine attributes. from their original lexical roots—were used to construct invalid arguments against the divine attributes.

Keyword:

Terminology, Terminological Conventions, Linguistics, Theological Rebuttals, Ibn Taymiyyah

تقديم:

يمثل تحرير المصطلحات ضابطا مهما لأي علم من العلوم؛ إذ إن «المصطلح لابد أن يكون بدلالة واضحة وواحدة في داخل التخصص الواحد، على العكس من الكلمات الأخرى التي يتحدد معناها عن طريق السياق، وتتعدد دلالات كل كلمة منها»[١].

ويؤدي الاضطراب في المصطلح أو عدم دقته أو تشويشه إلى ضرر بالغ، قد يصل الأمر معه إلى أن يكون ذلك الاضطراب مستهدفا في ذاته؛ وهو ما يمكن تسميته بحرب المصطلحات، التي جعلت أحد الباحثين يقرر أن «قوة الاصطلاح غدت لا تقل عن قوة السلاح»[٢].

١. مفهوم الاصطلاح والمصطلح:

لقد اختلف العلماء في معنى الاصطلاح الذي أخذ منه لفظ المصطلح، فقيل: «اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول، وإخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما، وقيل الاصطلاح اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى، وقيل الاصطلاح إخراج الشيء عن معنى لغوي إلى معنى آخر لبيان المراد، وقيل الاصطلاح لفظ معين بين قوم معينين»[٣].

والملاحظ في هذه الأقوال المختلفة ضرورة وجود أمرين في الاصطلاح، أحدهما: اتفاق طائفة أو مجموعة أو قوم، والآخر: إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر، وغالبا ما تكون مناسبة بين المعنيين: المنقول منه والمنقول إليه.

وعلى ضوء تعريف الاصطلاح جاء تعريف (المصطلح)؛ حيث يعرفونه بأنه: «مفهوم مفرد أو عبارة مركبة، استقر معناها، أو بالأحرى استخدامها، وحُدِّد في وضوح، وهو تعبير خاص ضيق في دلالته المتخصصة، وواضح إلى أقصى درجة ممكنة، وله ما يقابله في اللغات الأخرى، ويَرِد دائما في سياق النظام الخاص بمصطلحات فرع

(١) الأسس اللغوية لعلم المصطلح:١٢.
(٢) الحق العربي في الاختلاف الفلسفي: ٧٩.
(٣) التعريفات: ٤٤.

محدد، فيتحقق بذلك وضوحه الضروري»[1].

ويعرفه آخر بأنه: «لفظ علمي يؤدي المعنى بوضوح ودقة، يكون غالبا متفقا عليه عند علماء علم من العلوم، أو فن من الفنون»[2].

والملاحظ في التعريفين أنهما لم يخرجا عن تعريف (الاصطلاح) السابق.

كما نلاحظ أيضا اشتراط الوضوح والدقة في المصطلح، «فالدلالة الواضحة المحددة أهم السمات التي تميز المصطلح عن باقي الكلمات في اللغة العامة... فالمصطلح محدد الدلالة، ويمكن أن يُفهم معناه إذا ذُكر مفردا، ولكن تعدد الدلالة في الكلمات غير الاصطلاحية يجعل فهمها مرتبطا بالسياق»[3].

وكلما كان المصطلح محددا ومباشرا؛ دل هذا على اتفاق الناس عليه وشيوعه بينهم.

٢. المصطلح عند ابن تيمية –رحمه الله–:

كانت طبيعة ابن تيمية –رحمه الله– العلمية عامة، واشتغاله بعلم الأصول خاصة؛ من الأمور التي أسهمت في اهتمامه البالغ بقضية المصطلحات، فعنده أن «من قرأ كتب النحو أو الطب أو غيرهما لا بد أن يعرف مراد أصحابها بتلك الأسماء، ويعرف مرادهم بالكلام المؤلف، وكذلك من قرأ كتب الفقه والكلام والفلسفة وغير ذلك»[4]

وقد وعى ابن تيمية –رحمه الله– أهمية المصطلح وضرورة الحاجة إليه، فيقول: «وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس بمكروه إذا احتيج إلى ذلك، وكانت المعاني صحيحة؛ كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعُرفهم؛ فإن هذا جائز حسن للحاجة؛ وإنما كرهه الأئمة إذا لم يحتج إليه»[5].

(١) مفهوم المصطلح ومنهج دراسته: ١/٨٠.
(٢) الأسس اللغوية لعلم المصطلح: ١١.
(٣) الأسس اللغوية لعلم المصطلح: ١٢.
(٤) مجموع الفتاوى: ٩/٩٥.
(٥) درء التعارض: ١/٤٤.

بل قد يصل هذا الاحتياج عنده إلى درجة الوجوب، فيقول: «لا ريب أن القوم لهم أوضاع واصطلاحات كما لكل أمة ولكل أهل فن وصناعة، ولغتهم في الأصل يونانية، وإنما ترجمت تلك المعاني بالعربية، ونحن نحتاج إلى معرفة اصطلاحهم لمعرفة مقاصدهم وهذا جائز، بل حسن، بل قد يجب أحيانا»(١).

فنجد أن ابن تيمية –رحمه الله– يضع ضابط الحاجة لاستخدام المصطلح، كما يضع ضابطا آخر وهو صحة المعاني التي تعبر عنها هذه المصطلحات، «فالسلف والأئمة لم يذموا الكلام لمجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة؛ كلفظ الجوهر والعرض والجسم وغير ذلك، بل لأن المعاني التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الأدلة والأحكام ما يجب النهى عنه؛ لاشتمال هذه الألفاظ على معان مجملة في النفي والإثبات»(٢).

ومن ثم فإن للسلف طريقة خاصة في التعامل مع المصطلحات، فحرصوا أولا على استعمال مصطلحات الكتاب والسنة، كما وضعوا الضوابط المنهجية في التعامل مع المصطلحات بعامة، والوافدة على أهل الإسلام من قِبل المخالفين لهم في العقائد والأفكار بخاصة، وهو ما وضحه ابن تيمية –رحمه الله– عندما قال: «فطريقة السلف والأئمة أنهم يراعون المعاني الصحيحة المعلومة بالشرع والعقل، ويراعون أيضا الألفاظ الشرعية، فيعبرون بها ما وجدوا إلى ذلك سبيلا، ومن تكلم بما فيه معنى باطل يخالف الكتاب والسنة ردوا عليه، ومن تكلم بلفظ مبتدع يحتمل حقا وباطلا نسبوه إلى البدعة أيضا، وقالوا إنما قابل بدعة ببدعة ورد باطلا بباطل»(٣).

٣. التهاون في ضوابط استخدام الاصطلاحات الشرعية يؤدي إلى الضلال:

يَرجع ابن تيمية –رحمه الله– الانحرافات العقدية والضلالات الفكرية في منشئها –ضمن ما يرجع ذلك إليه– إلى التهاون في ضوابط استخدام المصطلح الشرعي، وعدم التعامل معه بدقة، أو اتباع الهوى فيه، دون مراعاة التوفيق بينه وبين ما جاء به القرآن الكريم والسنة الشريفة، فيقول: «ومن أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله أن

(١) بغية المرتاد: ٢٣٤.
(٢) درء التعارض: ١/٤٤.
(٣) درء التعارض: ١/٢٥٤.

ينشأ الرجل على اصطلاح حادث؛ فيريد أن يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح، ويحمله على تلك اللغة التي اعتادها»[1].

ويضرب ابن تيمية –رحمه الله– مثلا لذلك الهوى الذي يتحكم في اصطلاحات بعض المتكلمين، فيقدمون اصطلاحهم على جَليِّ الكتاب والسنة، فيقول: «وهؤلاء الذين يعارضون الكتاب والسنة بأقوالهم بنوا أمرهم على أصل فاسد، وهو أنهم جعلوا أقوالهم التي ابتدعوها هي الأقوال المحكمة التي جعلوها أصولا، وجعلوا قول الله ورسوله من المجمل الذي لا يُستفاد منه علم ولا هدى، فجعلوا المتشابه من كلامهم هو المحكم، والمحكم من كلام الله ورسوله هو المتشابه، كما يجعل الجهمية من المتفلسفة والمعتزلة ونحوهم ما أحدثوه من الأقوال التي نفوا بها صفات الله، ونفوا بها رؤيته في الآخرة وعُلوَّه على خلقه وكون القرآن كلامه ونحو ذلك؛ جعلوا تلك الأقوال محكمة، وجعلوا قول الله ورسوله مؤولا عليها، أو مردودا، أو غير ملتفت إليه، ولا متلقى للهدى منه، فتجد أحدهم يقول ليس بجسم، ولا جوهر، ولا عرض، ولا له كَمّ، ولا كيف، ولا تحُلُّه الأعراض، والحوادث، ونحو ذلك، وليس بمباين للعالم، ولا خارج عنه»[2].

٤. توظيف الاصطلاح في الردود العقدية:

وعلى ضوء ما ذكره ابن تيمية –رحمه الله– سابقا؛ نجد أن المصطلح والغلط فيه وتقويم ذلك الغلط، ورده إلى الصواب أو تخطئته؛ كل ذلك كان له نصيبه من توظيفه –رحمه الله– له في ردوده العقدية على مخالفيه، وهو ما نعرضه فيما يلي.

ذكرنا فيما سبق أن من عرفوا الاصطلاح قالوا بضرورة وضوح دلالة المصطلح، وبعده عن الغموض أو اللبس، وهو ما يقرره ابن تيمية –رحمه الله– بنفسه عندما يقول: « ...ومثل هذه العبارات لا يجوز أن يكون معناها المراد بها أو الذي وضعت له ما لا يفهمه إلا الخاصة؛ فإن ذلك يستلزم أن لا يكون جماهير الناس يفهم بعضهم عن بعض ما يعنونه بكلامهم، ومعلوم أن المقصود من الكلام الإفهام»[3].

(١) مجموع الفتاوى: ١٢/١٠٧.
(٢) درء التعارض: ١/٢٧٥.
(٣) منهاج السنة: ١/٢٧٥.

وقد حاول ابن تيمية –رحمه الله– استغلال الإجمال وعدم الوضوح في عدد من المصطلحات، موظفا ذلك في دحض ورد بعض أقوال مخالفيه وحججهم.

ومن المصطلحات التي وظف ابن تيمية –رحمه الله– عدم وضوحها فيما تدل عليه وإجمالها؛ مصطلح (المُرَكّب).

ويتمثل الخلاف العقدي الناشئ حول مصطلح (المُرَكّب) في نفي صفات الله عز وجل، فيوظف النفاة هذا المصطلح لإثبات رأيهم؛ حيث يرون أن «الصفات تستلزم في زعمهم التركيب، والمُرَكّب مفتقر إلى أجزائه، وأجزاؤه غيره، والمفتقر إلى غيره ممكن، ليس بواجب بنفسه، فهذه هي عمدتهم في نفي صفاته الثبوتية»[١].

ومن يقولون بالصفات عليهم كما -يقول ابن رشد (٥٩٥هـ)-: «أن يثبتوا أن واجب الوجود ليس يمكن أن يكون مُرَكّبا من صفة وموصوف، ولا أن تكون ذاته ذات صفات كثيرة»[٢].

وقد رد الإمام الغزالي (٥٠٥ هـ) على نفاة الصفات من هذه الجهة - جهة التركيب- ردا فلسفيا وكلاميا[٣]، إلا أن ابن تيمية –رحمه الله– رأى في رد الغزالي (٥٠٥هـ) بُعدًا عن مضمون كلام النفاة، فقال -راجعا الإشكال كله إلى غموض الدلالة والاصطلاح: «واعلم أن هذه الحجة وأمثالها إنما نشأت الشبهة فيها من جهة أن ألفاظها مجملة.... لكن الغزالي (٥٠٥هـ) لم يجب إلا بجواب واحد، ومضمون كلامهم أنهم في جميع كلامهم في نفي الصفات ينتهي أمرهم إلى أن هذا تركيب، والمُرَكّب مفتقر إلى جزئه، والمفتقر إلى غيره لا يكون واجبا بنفسه؛ لأنه محتاج»[٤].

ولإثبات وهن هذه الحجة التي يعتمد عليها النفاة، في نفيهم للصفات وتعطيلها؛ يحلل –رحمه الله– مصطلح (المُرَكّب) لغويا واصطلاحيا، ويكشف عن عَوَر الاصطلاح عليه، ومنافاته لضوابط الاصطلاح الحقيقية التي إن روعيت أزالت كل ذلك الالتباس.

---

(١) بغية المرتاد: ٤٢٥.

(٢) تهافت التهافت: ٥٠٤/٢.

(٣) انظر: تهافت الفلاسفة: ١٧٢.

(٤) درء التعارض: ٣٩٥/٣.

فيقول –رحمه الله– موضحا حقيقة لفظة (المُرَكّب) في اللغة: «ولفظ المُرَكّب في الأصل اسم مفعول لقول القائل ركبته فهو مُرَكّب [1]، كما تقول: فرقته فهو مُفَرّق، وجمعته فهو مجمّع، وألفته فهو مؤلف، وحركته فهو محرك، قال الله تعالى:﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ﴾[2]، يقال ركبت الباب في موضعه، هذا هو المركب في اللغة»[3].

وبعد هذا العرض للدلالة الصرفية واللغوية للفظة المُرَكّب؛ ينتقل ابن تيمية –رحمه الله– إلى الدلالات الاصطلاحية التي استخدم فيها هذا اللفظ، مشيرا إلى عدم وجود مناسبة أو علاقة بين تلك الدلالة اللغوية، وبين ما اصطلح عليه بعض المُصطلِحين، مما يؤدي إلى اللبس أو الغموض، وعدم تحديد دلالة واضحة له، فيقول: «لكن صار في اصطلاح المتكلمين والفلاسفة يقع على عدة معان غير ما كان مفترقا فاجتمع، كما يقول أحدهم: الجسم إما بسيط وإما مركب[4] .... وقد يعنون بالمركب المركب من الصفات، كما يقولون الإنسان مركب من الجنس والفصل، وهو الحيوان الناطق، وهاتان الصفتان لم تفارق إحداهما الأخرى، ولا يمكن وجود الناطق إلا مع الحيوان، ولا يمكن وجود حيوان إلا مع ناطق أو ما يقوم مقامه كالصاهل ونحوه.»[5].

ثم يعود يؤكد أن مرجع الأمر كله هو الإجمال في المصطلح، فيقول: «فقولهم إن كل مركب مفتقر إلى مركب مغلطة نشأت من الإجمال في لفظ مركب؛ فإنهم لم يسلموا لهم أن هناك تركيبا هو فعل مركب حتى يقال إن المركَّب يفتقر إلى مُركِّب؛ بل هناك ذات موصوفة بصفات لازمة له، فإذا قال القائل كل موصوف بصفات لازمة له يفتقر إلى مركِّب ومؤلِّف يجمع بين الذات والصفات كان قوله باطلا، فقولهم في هذا الموضع كل مركَّب يفتقر إلى مركِّب من هذا الباب، وكذلك إذا قيل كل مؤلَّف يفتقر إلى مؤلِّف، كما يستعمل مثل هذا الكلام غير واحد من الناس في نفي معان سماها مسمٍّ تأليفا وتركيبا، فجعل المستدلُّ يستدل بمجرد إطلاق اللفظ من غير نظر إلى المعنى العقلي»[6].

(١) انظر: لسان العرب (ر ك ب): ٤٣٢/١، وتاج العروس (ر ك ب): ٥٢٦/٢.
(٢) سورة الانفطار: ٨/٨٢.
(٣) درء التعارض: ٤٠٣/٣.
(٤) انظر: المواقف: ٣٩٢/٢، والكليات: ٣٤٤.
(٥) درء التعارض: ٤٠٤/٣.
(٦) درء التعارض: ٣ /٤٠٤.

ثم يقرر ابن تيمية –رحمه الله– مخالفة هذه الدلالات الاصطلاحية للفظ (المُرَكَّب) للغة قائلا: «فإن الجسم الذي له صفات كالتفاحة التي لها لون وطعم وريح لا يعرف في اللغة المعروفة إطلاق كونها مركبة من لونها وطعمها وريحها، ولا تسمية ذلك أجزاء لها، ولا يعرف في اللغة أن يقال: إن الإنسان مركب من الطول والعرض والعمق، بل ولا أنه مركب من حياته ونطقه إلى أمثال ذلك من الأمور التي يسميها من يسميها من أهل الفلسفة والكلام تركيبا، إما غلطا في المعقولات، وإما اصطلاحا انفردوا به عن أهل اللغات»[١].

وهكذا يرجع ابن تيمية –رحمه الله– بالإشكال كله إلى الاصطلاح والإجمال في المصطلح وغموض دلالته، مشيرا من خلال كلامه وتعليقه على رد الإمام الغزالي (٥٠٥هـ) –رحمه الله– على النفاة؛ إلى أنّ حلّ هذه الالتباسات كامن في وضوح الدلالة الاصطلاحية، ولهذا يختم تحليله بدعوته: «فليتفطن اللبيب لهذا؛ فإنه يحل عنه شبهات كثيرة»[٢].

وعلى المنهج ذاته الذي تناول به ابن تيمية –رحمه الله– لفظ (مركب)؛ تناول أيضا لفظ (منقسم).

فقد عرض الرازي (٦٠٦هـ) لهذا اللفظ في أساس التقديس، في سياق براهينه على أن الله –عز وجل– ليس مختصا بحيز ولا جهة، فيقول: «وذلك أنه لم يخل إما أن يكون منقسما أو غير منقسم، فإن كان منقسما كان مركبا، وقد تقدم إبطاله وإن لم يكن منقسما كان في الصغر والحقارة كالجزء الذي لا يتجزأ، وذلك باطل باتفاق كل العقلاء...»[٣].

ويرى ابن تيمية –رحمه الله– أن لفظ المنقسم «لفظ مجمل بحسب الاصطلاحات»[٤]، ولا «يوجد له ذكر في كلام أحد من السلف كما لا يوجد له ذكر في الكتاب والسنة، لا بنفي ولا إثبات، إلا بالإنكار على الخائضين في ذلك من النفاة، الذين نفوا ما جاءت به النصوص، والمشبهة الذين ردوا ما نفته النصوص.»[٥].

(١) درء التعارض: ١٤٩/٥.
(٢) درء التعارض: ٤٠٥/٣.
(٣) أساس التقديس: ٦٣.
(٤) بيان تلبيس الجهمية: ٣٤٠/٣.
(٥) بيان تلبيس الجهمية: ٣٤٠/٣.

أما عن رده –رحمه الله– على استخدام لفظ (المنقسم) في كلام الرازي (٦٠٦هـ) في حق الله –عز وجل– فيأتي من وجوه، أحدها من الناحية اللغوية، فيأخذ في بيان الدلالة اللغوية للفظ (المنقسم)، وبيان توافق تلك الدلالات اللغوية مع الإطلاق في حق الله –عز وجل– من عدمه، فيقول: «فالمنقسم في اللغة العربية التي نزل بها القرآن: هو ما فصل بعضه عن بعض[١]؛ كقسمة الماء وغيره بين المشتركين، كما قال الله تعالى:﴿وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾[٤]، وقال تعالى:﴿نحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[٥].... وقولهم: باب قَسْم الصدقة والغنائم والفيء[٦]، وأمثال ذلك مما لا يحصيه إلا الله، إنما يريد الخاصة من العلماء والعامة من الناس بلفظ القسمة هنا: تفصيل الشيء بعضه عن بعض؛ بحيث يكون هذا في حيز، وهذا في حيز منفصل عنه[٧]؛ ليتميز أحدهما عن الآخر تميزًا يمكن به التصرف في أحدهما دون الآخر»[٨].

وبعد هذه التوطئة اللغوية للفظ (المنقسم)؛ يعقب على استخدام الإمام الرازي (٦٠٦هـ) له بقوله: «ولا ريب أن الرازي ونحوه ممن يحتج بمثل هذه الحجة لا يفسرون الانقسام هنا بهذا الذي قررناه من فصل بعضه عن بعض؛ بحيث يكون كل بعض في حيزين منفصلين، أو إمكان ذلك فيه؛ فإن أحدًا لم يقل إن الله منقسم بهذا الاعتبار ويلزم من كونه جسمًا أو متحيزًا أو فوق العالم أو غير ذلك أن يكون منقسمًا بهذا الاعتبار»[٩].

(١) انظر لسان العرب (ق س م): ٤٧٨/١٢، وتاج العروس (ق س م): ٢٦٥/٣٣.
(٢) سورة القمر: ٢٨/٥٤.
(٣) سورة الحجر: ٤٤/١٥.
(٤) سورة الزخرف: ٣٢/٤٣.
(٥) سورة الزخرف: ٣٢/٤٣..
(٦) وذلك من أبواب كتب الفقه، انظر مثلا: المدونة الكبرى: (في قسم الزكاة) ٢٩٥/٢، و(في قسم خمس الركاز)٣٠٠/٢، وانظر: كتاب الخراج: (في قسم الفيء)٤١، والأم: (كتاب قسم الصدقات) ٧١/٢.
(٧) في مقاييس اللغة (قسم) ٨٦/٥: «القاف والسين والميم أصلان صحيحان يدل أحدهما على جمال وحسن والآخر على تجزئة شيء» وفي المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم جعل المعنى المحوري لمادة (قسم): « تجزئة من أجل ضم الأجزاء إلى أشخاص» انظر ١٧٨٣/٤.
(٨) بيان تلبيس الجهمية: ٤٣٥/٣.
(٩) بيان تلبيس الجهمية: ٤٤٠/٣.

وبهذا يكون ابن تيمية -رحمه الله- قد وظف غموض الاستخدام الاصطلاحي وإجماله وبُعده عن الأصل اللغوي للفظة في رده على من استخدمها، ودفْعِ قوله ودرْءِ رأيه وحجته، ورده على استغلالهم لذلك الإجمال وعدم الوضوح عند عموم الناس، وهو ما عبر عنه بقوله: «وهذه الألفاظ المحدثة المجملة النافية مثل لفظ (المركب) و(المؤلف) و(المنقسم) ونحو ذلك قد صار كل من أراد نفي شيء مما أثبته الله لنفسه من الأسماء والصفات؛ عبر بها عن مقصوده، فيتوهم من لا يعرف مراده أن المراد تنزيه الرب الذي ورد به القرآن، وهو إثبات أحديته وصمديته، ويكون قد أدخل في تلك الألفاظ ما رآه هو منفيا، و عبر عنه بتلك العبارة وضعا له واصطلاحا اصطلح عليه هو ومن وافقه على ذلك المذهب، وليس ذلك من لغة العرب التي نزل بها القرآن، ولا من لغة أحد من الأمم، ثم يجعل ذلك المعنى هو مسمى الأحد والصمد والواحد ونحو ذلك من الأسماء الموجودة في الكتاب والسنة، ويجعل ما نفاه من المعاني التي أثبتها الله ورسوله من تمام التوحيد»[١].

فوضع المصطلح أو اللفظ المستخدم في موضعه الصحيح من اللغة، واعتبارها فيه، ومراعاتها في استخدامه هو المنقذ من ذلك المنزلق، والحامي من ذلك التضليل، ومن ثم يقرر –رحمه الله- أن «تحرير هذا المقام هو الذي يقطع الشغب والنزاع؛ فإن هذه الشبهة من أكبر أو أكبر أصول المعطلة لصفات الرب، بل المعطلة لذاته، وهو عند التحقيق من أفسد الخيالات، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[٢].

ومن الألفاظ التي تصدى لها ابن تيمية –رحمه الله- أيضا لفظ (الافتقار)، وهو ما جاء في كلام الإمام الرازي (٦٠٦هـ)-رحمه الله- عند قوله في سياق اختصاص الله بالحيز والجهة: «لو كان مختصا بالحيز والجهة لكان مفتقرا في وجوده إلى الغير»[٣].

ويقول ابن تيمية –رحمه الله- ردًّا على هذا: «يقال له ما تعني بقولك: لكان مفتقرًا في وجوده إلى الغير؛ فإن الافتقار المعروف عند الإطلاق أن يكونَ الشيء محتاجًا إلى ما هو مستغن عنه؛ كافتقار العبد إلى الله، وأما الشيئان اللذان لا يوجد أحدهما إلا مع الآخر كالموصوف وصفته اللازمة أو المقدرة، وقدرة اللازم له، وكالأمور المتضايفة؛ مثل الأبوة والبنوة والعلو والسفل، ونحو ذلك؛ فهذه الأمور لا توصف بافتقار أحدهما

(١) مجموع الفتاوى١٧/٣٥١.
(٢) بيان تلبيس الجهمية: ٣/٤٤٢.
(٣) أساس التقديس: ٦٦.

إلى الآخر دون العكس، لكن إذا قيل كل منهما مفتقر إلى الآخر كان بمنزلة قول القائل: الشيء مفتقر إلى نفسه، والمعنى أن أحدهما لا يوجد إلا مع الآخر، كما أن الشيء لا يكون موجودًا إلا بنفسه...»[1].

وهذا الذي ذكره ابن تيمية –رحمه الله– هو ما عليه معاجم العربية، فكلها فسرت الافتقار بمعنى الاحتياج، وأنه فعل الفقر، وليس منها ما أورد الافتقار بمعنى التلازم[2].

ومن ثم فاستخدام الافتقار بمعنى التلازم بين الصفة والموصوف مخالف للغة وللاستخدام العربي، وبناء عليه قرر ابن تيمية –رحمه الله– ما قرره من أن «هؤلاء عمدوا إلى هذا اللفظ، فاستعملوه في غير المعنى المعروف في اللغة، وسموا لزوم صفاته له افتقارًا إلى الغير، فلما عبروا عن المعاني الصحيحة، بل المعاني التي يعلم بضرورة العقل ثبوتها في نفس الأمر، بل لا يستريب في ثبوتها أحد من العقلاء مادام عاقلاً؛ عبروا عنها بالعبارات المشتركة المجملة التي قد تستعمل في معانٍ فاسدة، يجب تنزيه الباري -سبحانه وتعالى- عنها؛ كان هذا الاشتراك مما أشركوا فيه بين الله وبين خلقه، وهو من نوع شركهم وعَدْلِهم بالله؛ حيث أشركوا بين المعاني الواجبة لله، والممتنعة عليه في لفظ واحد، ثم نفوا به ما يجب لله، وكانوا مشركين معطلين في اللفظ كما كانوا مشركين معطلين في المعاني»[3].

وكلام ابن تيمية –رحمه الله– هذا يوضح كيفية استغلال وتوظيف الإجمال في اللفظ، وإرادة ما لا تفيده اللغة منه في إثبات الفكرة، والتلبيس على القارئ أو السامع، وفي الوقت ذاته يتضح من كلامه أيضا كيف يوظف هو ذلك في درء الخصم وحججه.[4]

(١) بيان تلبيس الجهمية: ٦٣٧/٣.

(٢) انظر: تهذيب اللغة: ١٠٢/٩، والمفردات في غريب القرآن: ١٥٣، واللسان (ف ق ر): ٦٠/٥.

(٣) بيان تلبيس الجهمية٦٣٩/٣.

(٤) لنماذج أخرى من توظيف المصطلحات انظر: بيان تلبيس الجهمية٣١٥/١ (مصطلحا التخيل والتوهم)، و٣٧٢/١ (الجسم والعرض والمتحيز)، و٣٨٠/٤ (مصطلحات الحجم والعرض والجوهر)، ومنهاج السنة١٢٣/٢(القديم)، و١٣٤/٢(الجسم)، و١٦٥/٢(المركب والجزء والجسم)، و١٩٨/٢(لفظ الجسم)، ودرء التعارض١١١/١ (الأفول).

خاتمة:

مما سبق تتجلى لنا بوضوح مركزية «المصطلح» كأداة تحليلية ومفتاح حاسم في فض الاشتباكات الفكرية، فلم تكن قضية المصطلح عند ابن تيمية ترفًا علميًّا، بل كانت ضرورة منهجية وأساسًا متينًا للرد على المخالفين، إيمانًا منه بأن كثيرًا من الانحرافات العقدية والضلالات الفكرية منشؤها التهاون في ضوابط استخدام المصطلح الشرعي أو تحريفه عن دلالته اللغوية الأصيلة.

وقد أظهر البحث أن ابن تيمية أرسى ضوابط محكمة للتعامل مع المصطلحات، قوامها مراعاة المعاني الصحيحة الموافقة للشرع والعقل، والتمسك بالألفاظ الشرعية ما أمكن، وعدم التسليم للمصطلحات المبتدعة التي تحتمل حقًا وباطلًا. ولم يكن منهجه نظريًا فحسب، بل كان تحليليًا وتطبيقيًا بامتياز، وهو ما تجلّى في تفكيكه للمصطلحات التي اعتمد عليها خصومه من المتكلمين والفلاسفة، مثل (المُرَكّب) و(المنقسم) و(الافتقار).

وكما بيّنت الدراسة، فإن منهجه اللساني التحليلي كان يسير وفق خطوات متسقة، فقد كان يبدأ بتعقب الدلالة اللغوية والصرفية للفظ في لغة العرب التي نزل بها القرآن، ثم يكشف عن الإجمال والغموض في الاستخدام الاصطلاحي المحدث للمخالفين، ثم يقيم الحجة على أن هذا الاستخدام الاصطلاحي الجديد لا يمتُّ بصلة للغة التي يتم التفاهم من خلالها، وأنه مجرد وضع واصطلاح خاص بهم، مما يجعل كل ما بنوه عليه من نتائج في المسالة التي يتناولونها باطلًا من أساسه.

إن هذه المنهجية تكشف عن عُمق رؤية ابن تيمية، التي أدركت أن المعركة الفكرية تبدأ من المعركة على دلالة اللفظ، وأن للمصطلح والاصطلاح في ذلك أهمية بالغة، فبتحرير المصطلح من غموضه، وتجريده من الدلالات الملبّسة، ووضعه في موضعه الصحيح من اللغة والشرع؛ تنهار صروح الشبهات التي طالما اعتمدت على الإجمال والتلبيس، ويظل هذا المنهج الذي قرره ابن تيمية قاعدةً متينة ومنارةً واضحة لكل باحث عن الحق في خضم المصطلحات الحادثة والأفكار الوافدة.

المصادر والمراجع

١. أساس التقديس، الإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، سنة ١٩٨٦م.

٢. الأسس اللغوية لعلم المصطلح، د. محمود فهمي حجازي، دار غريب، القاهرة.

٣. الأم، محمد بن إدريس الشافعي، أبو عبد الله، دار المعرفة، بيروت، ط٢، سنة١٣٩٣هـ.

٤. بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، سنة ١٤٠٨هـ.

٥. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية الحراني، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، سنة ١٤٢٦هـ.

٦. تاج العروس من جواهر القاموس، السيد محمد مرتضى الزبيدي، سلسلة التراث العربي (٤٠مجلدًا) صدرت تباعًا عن وزارة الإعلام بالكويت ١٩٦٥ - ٢٠٠١ م.

٧. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، سنة ١٤٠٥هـ.

٨. تهافت التهافت، أبو الوليد محمد بن رشد، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، ط٣.

٩. تهافت الفلاسفة = معيار العلم، الإمام أبو حامد الغزالي، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، سنة ١٩٦١.

١٠. تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م.

١١. الحق العربي في الاختلاف الفلسفي، د. طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، سنة ٢٠٠٢.

١٢. درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق، محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، سنة١٩٩١م.

١٣. كتاب الخراج، يحيى بن آدم القرشي، المكتبة العلمية، لاهور، باكستان، ط١، سنة ١٩٧٤م.

١٤. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أبو البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٩٩٨م.

١٥. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.

١٦. مجموع الفتاوى = كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: أحمد عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، سنة ١٩٩٥م.

١٧. المدونة الكبرى، مالك بن أنس: دار صادر، بيروت.

١٨. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د. محمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، ط١، سنة ٢٠١٠م.

١٩. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

٢٠. مفهوم المصطلح ومنهج دراسته، أحمد الشاوني عبد الله، ضمن ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، سنة ١٩٩٣م.

٢١. مقاييس اللغة، ابن فارس اللغوي، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٦٦هـ.

٢٢. منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، سنة ١٩٨٦م.

٢٣. المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط١، سنة ١٩٩٧م.